

شرح كتاب التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح - الحلقة

245

عبدالكريم الخضير

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد ايها الاخوة

المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اهلا ومرحبا بكم احبتنا الكرام - [00:00:00](#)

في هذه الحلقة الجديدة من برنامج شرح كتاب التجريد الصريح لاحاديث الجمع الصحيح حياكم الله مستمعينا الكرام كما نرحب

ايضا بضيفنا الكريم في هذه الحلقات معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة

الدائمة للافتاء سابقا - [00:00:15](#)

بداية ارحب بكم شيخنا الكريم اهلا ومرحبا به حياكم الله وبارك فيكم وفي المستمعين حياكم الله مستمعينا الكرام واهلا ومرحبا بكم

لمن اراد المتابعة معنا لشرح اه تجريد الصريح الكتاب هو التجديد الصريح لاحاديث الجامع - [00:00:31](#)

صحيح وهو مختصر صحيح البخاري رحمه الله تعالى ومؤلفه الامام زين الدين احمد ابن احمد ابن عبد اللطيف الزبيدي فحياكم الله

مستمعينا الكرام ووصلنا الى كتاب الغسل وكنا قد بدأنا - [00:00:48](#)

في باب الوضوء قبل الغسل. وقرأنا حديث عائشة ووصل فضيلته الى لفظة آآ قول عائشة بدأ فغسل يديه ابدأ بقراءة الحديث ثم نبداً

ان شاء الله يبدأ فضيلة الشيخ في شرحه - [00:01:01](#)

قال المؤلف رحمه الله تعالى عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل

من الجنابة بدأ فغسل يديه - [00:01:16](#)

ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول الشعر ثم يصب على رأسه ثلاث غرف بيديه ثم يفيض الماء

على جلده كله الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - [00:01:29](#)

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد ففي الحديث عائشة رضي الله تعالى عنها بدأ فغسل يديه قال ابن حجر يحتل ان

يكون غسلهما للتنظيف مما بهما من مستقذر - [00:01:50](#)

وسياتي بحديث ميمونة تقوية ذلك ويحتل ان يكون هو الغسل المشروع عند القيام من النوم ويدل عليه زيادة زيادة ابن عيينة في

هذا الحديث عن هشام قبل ان يدخلهما في الاء - [00:02:13](#)

قبل ان يدخلهما في الاء. رواه الشافعي والترمذي وزاد ايضا ثم يغسل فرجه كذلك مسلم من رواية ابي معاوية معاه ابو من رواية

ابي معاوية ومحمد ابن خازم طرير ولابي داوود من رواية حماد بن زيد - [00:02:33](#)

كلاهما عن هشام وهي زيادة جلية لان بتقديم غسله يحصل الامن من مسه باثناء الغسل ثم يغسل فرجه مم. قبل ان يشرع في الغسل

لانه لو اخر غسل الفرج تباع قبل الغسل - [00:02:58](#)

تضطر اسخره بعد الغسل سيضطر الى مسه وهي زيادة جلية لانه بتقديم غسله غسل الفرج يحصل الامن من مسه في اثناء الغسل

وفي شرح ابن الملقن آآ لا خلاف في مشروعية ذلك وانما الخلاف في الوجوب - [00:03:24](#)

هل يجب غسل اليدين او لا يجب لا شك ان الغسل غسل اليدين من القائم من نوم الليل مختلف فيه هل هو واجب او مستحب ثم هو

مختلف في علته - [00:03:55](#)

وهي علة منصوصة بالحديث وهي مضمونة لانه لا يدري حين باتت يده وعند اهل العلم ان الظن لا يرفع اليقين فيكون تبعاً لذلك
الغسل مستحباً. مهم واذا قيل ان الامر - [00:04:15](#)

في بغسل اليدين تعبداً وقد يتجه القول بالوجوب كما هو الاصل في الامر لكن العلة هنا مذكورة في الحديث منصوصة لكن اه فانه في
امر نعم. فانه لا يدري اين باتت يده - [00:04:35](#)

وكلام اهل العلم والشروح كثير جدا في هذه المسألة من جهة ان الامر مؤكد ولا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا وهو امر صريح
والاصل في الامر الوجوب في مقابل ذلك - [00:04:57](#)

ان العلة فانه لا يدري اين باتت يده فانه لا يدري وهذه العلة وهي منصوصة في مقابل الطهارة المتيقنة مقابل الطهارة المتيقنة ويقول
بعض العلماء او يقول اهل العلم ان العلة تصرف الامر - [00:05:20](#)

كما انها تصرف النهي اذا كانت لا تفيد الوجوب او لا تفيد النهي التحريم فان الامر يصرف الى الكراهية الى الاستحباب والنهي يصرف
الى بالكراهية يقول ابن الملقن لا خلاف في مشروعية ذلك - [00:05:49](#)

وانما الخلاف في الوجوب قال ابن رجب غسل اليدين قبل الوضوء غسل اليدين قبل الوضوء شبه غسلهما للمتوظاً قبل ادخالهما في
الاناء لانه توطأ قبل ادخاله ما بين روى هذا الحديث وكيع - [00:06:19](#)

عن هشام وقال في حديثه يغسل يديه ثلاثا يقول ابن رجب غسل اليدين قبل الوضوء شبه غسلهما للمتوضى قبل ادخالهما في الاناء
على كل حال هو وضوء. نعم ووظو الوضوء اللي قبل توطأ وظوءه للصلاة - [00:06:50](#)

فهو مثله لكن مما يفترق فيه في هذا وهذا بين هذا وهذا ان هذا قبله جنابة جماع. نعم قد يكون قد تلوثت اليدين فيهما بينهما فروق
ولكن الاصل انهما واحد. لان هذا وضوء وهذا وضوء للصلاة - [00:07:22](#)

وقال في حديثه يغسل يديه ثلاثا خرجه مسلم آآ من طريقه كذلك واستحسن احمد هذه الزيادة من وكيع كما يتوذاً للصلاة قال ابن
حجر فيه احتراز عن الوضوء اللغوي والتنظيف - [00:07:51](#)

فيه احتراز عن الوضوء اللغوي ويحتمل ان يكون الابتداء بالوضوء قبل الغسل سنة مستقلة يحتمل ان يكون الابتداء بالوضوء قبل
الغسل سنة مستقلة بحيث يجب غسل اعضاء الوضوء مع بقية الجسد - [00:08:16](#)

بحيث يجب غسل اعضاء الوضوء مع بقية الجسد في الغسل. يعني ما يكتفي بغسلهما في الوضوء. نعم ويحتمل ان يكتفي بغسلهما
في الوضوء او بغسلها في الوضوء عن اعادته وعلى هذا فيحتاج الى نية غسل الجنابة - [00:08:40](#)

فيحتاج الى غسل نية غسل الجنابة اذا اراد ان يغسل الاعضاء بعد اذا اراد ان يغسل اليدين بعد غسلهما في الاول. نعم فيحتاج الى
نية غسل غسل الجنابة في اول عضو - [00:09:02](#)

في اول عضو وان وانما قدم غسل اعضاء الوضوء تشريفاً لها ليحصل له صورة الطهارتين وانما قدم اغساء غسل اعضاء الوضوء
تشريفاً لها ولتحصل له صورة الطهارتين الصغرى والكبرى ولهذا جنحت الداودي شارح مختصر من الشافعية - [00:09:23](#)

الداودي شارح مختصر مختصر ايش؟ صحيح البخاري او مقتصر المزني الله اعلم ما ينصون على انه من الشافعية الاصلته بكتبهم
هذا الذي يظهر والله اعلم فقال يقدم غسل اعضاء وضوءه على ترتيب الوضوء لكن بدية غسل الجنابة - [00:09:54](#)

توطأ بنية رفع الحدث الجنابة. هم هذا اذا اراد ان يكتفي بغسلها في الوضوء. نعم اه في حديث ام عطية بحديث ام عطية في غسل
بنته عليه الصلاة والسلام بتغسيلها - [00:10:21](#)

قال ابدأنا بميامنها ومواضع الوضوء منها ابدأنا بميامنها ومواضع الوضوء منها وفيه اشكال ما وجه الاشكال الميامن ومواضع الوضوء.
ايه ابدأنا بميامنها هذا الامر مفاده ان تغسل الرجل اليمنى قبل اليد اليسرى. هم - [00:10:42](#)

اذا بدأنا بالميامن اذا طبقنا هذا الامر ابدأنا بما يامننا غسلنا الرجل اليمنى قبل اليد اليسرى واذا بدأنا بالجملة الثانية بمواضع الوضوء
منها مقتضاه ان تغسل الرجل اه اليد اليسرى قبل الرجل اليمنى - [00:11:16](#)

وفي هذا نوع في اشكال. صحيح ولذا يقول اهل العلم يبدأ بمواضع الوضوء في غسلة الوضوء في غسلة الوضوء الغسلة الاولى التي

معها الوضوء يبدأ بمواضع الوضوء وبقيّة الغسّلات التي لا وضوء فيها - [00:11:40](#)

يبدأ بالميامن ونقل ابن بطال الاجماع على ان الوضوء لا يجب مع الغسل نقل ابن بطال الاجماع على ان الوضوء لا يجب مع الغسل وهو مردود قد ذهب جماعة منهم - [00:12:01](#)

ابو ثور وداوود وغيره وغيرهما الى ان الغسل لا ينوب عن الوضوء للمحدث الى ان الغسل لا ينوب عن الوضوء للمحدث وقال العين قوله كما يتوضأ للصلاة ترز به عن الوضوء اللغوي الذي هو غسل اليدين فقط - [00:12:19](#)

وهذا تقدم في كلام ابن حجر قال العين فان قلت روى الحسن عن ابي حنيفة روى الحسن عن ابي حنيفة انه لا يمسح رأسه في هذا الوضوء وهو خلاف ما في هذا الحديث - [00:12:42](#)

روى الحسن عن ابي حنيفة من الحسن لا ليس الحسن البصري. اكد قطعيا. لان الحسن البصري قبل ابي حنيفة نعم لو قال محمد بن حسن لقلنا انه تلميذه. لو ليس بمحمد بن حسن - [00:13:06](#)

والنص كما هو هنا في المبسوط السرخسي او السرخسي على خلافا بين مشرقهم ومغربهم نعم. نعم المبسوط في الجزء الاول صفحة اربعة واربعين نقل هذا روى عن الحسن وعن ابي حنيفة انه الى اخره - [00:13:22](#)

ولا يدري من هذا الحسن لا هو مشهور عندهم. هم. لعله اللؤلؤي عشان اللؤلؤ. ليه انه لا يمسح رأسه في هذا الوضوء وخلاف ما فيه هذا خلاف ما في هذا الحديث - [00:13:45](#)

قلت فعيني الصحيح بالمذهب انه يمسحها راعيني حنفي شيخنا. ايش متعصب للحنفية انه يمسح نص عليه في المبسوط لانه اتم للغسل نص عليه في المبسوط الصحيح انه يمسح يعني كونه نقل نقل الحسن ابي حنيفة انه لا يمسح - [00:14:05](#)

وفي المبسوط انه نص على انه يمسح لانه اتم للغسل وفي المبسوط يقول في ظاهر الرواية يمسح رأسه في الوضوء وروى الحسن عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى انه لا يمسح - [00:14:36](#)

لانه قد لزمه غسل رأسه وفرضية المسح لا تطهر عند وجوب الغسل غسل الرأس في الجنابة واجب واجب عوي اصول شعره بالماء نعم وان كان فرضه المسح في الوضوء لكن المسح لا يجزئ - [00:15:02](#)

فلا بد من غسل لانه قد لزمه اه غسل رأسه وفرضية المسح لا تطهر عند وجوب الغسل. هم. يعني لو مسح يديه او قدميه انتفع ما يجزي عن الغسل يعني حتى من قال شيخنا بانه يكتفي بغسل مواضع الوضوء - [00:15:27](#)

بالوضوء ولا يغسلها اثناء الغسل يوجب ان يغسل رأسه نعم لكن مع ذلك مع ذلك سيأتي ما يلزم في اعضاء الوضوء هل تغسل ثانية او يكتفى بذلك سيأته عند الكلام عند - [00:15:50](#)

اه في قول ثم غسل سائر بدنه. نعم. السائر هل يطلق عليه؟ الكل او يطلق عليه الباقي وقال الحافظ ابن رجب في شرحه على على البخاري وقول عائشة ثم توطأ كما يتوضأ للصلاة - [00:16:14](#)

يدل على انه توطأ وضوءا كاملا قبل غسل رأسه وجسده وروى ابو معاوية ضرير بمحمد بن خازم هذا الحديث عن هشام وزاد في اخر الحديث ثم غسل رجليه خرجه مسلم - [00:16:40](#)

ثم غسل رجليه خرجه مسلم وسيأتي ما في تأخير غسل الرجلين عن بقيّة البدن في الغسل او تقديمهما رواء حديث عائشة يدل على انه آ مع انها ان تغسل مع الوضوء. هم - [00:17:05](#)

وفي حديث ميمونة؟ لا ونؤخر غسل الرجلين. ايه وسيأتي الكلام بالتفصيل عن هذا لان شيخنا الامام الشافعي رحمه الله في كتابه الام يروي الاحاديث مسندة ولا ينقل عن مثلا مالك في الموطأ - [00:17:28](#)

لا ايه الإشكال في مثل الشافعي ومالك واحمد وغيرهم من الائمة المتقدمين انهم يذكرون السند بدءا من الراوي عن المؤلف مم يعني في المسند مسند الامام احمد حدثنا عبد الله قال حدثني ابي - [00:17:44](#)

والمسند لمن؟ لمن للامام احمد. للامام احمد الام للامام الشافعي قال الربيع حدثنا الشافعي واخبرنا الشافعي ومالك يحيى قال يحيى ابن يحيى قال حدثني ماله او اخبرني مالك المهم ان مثل هذا - [00:18:17](#)

ادخال الراوي في صلب المروي على خلاف طرائق المتأخرين مما لم يألفوه هذا كل موجود في مصنفات الائمة كلهم. هم و اشكل على بعض من لا علم له ولا ممارسة له في كتب الائمة - [00:18:34](#)

حتى الف من الف في رسالة اصلاح اشنع خطأ في تاريخ التشريع الاسلامي الام ليست للامام الشافعي على انه لرويه وللربيع. للربيع اذا المسند لعبدالله ابن عبد الله والموطأ ليحيى ليحيى او لغيره من رؤاته - [00:19:01](#)

من من تأبون يقولون من تكلم في غير فنه اتى بالعجائب وقال ابن الملتن ويؤخذ منه استحباب تقديم اعضاء الوضوء في الغسل يؤخذ منه استحباب وتقديم اعضاء الوضوء في الغسل - [00:19:30](#)

والظاهر انه وضوء حقيقة ان يتوضأ وضوء حقيقة وان كان يحتمل ان المراد تقديم غسل هذه الاعضاء على غيرها على ترتيب الوضوء وقدمت على بقية الجسد تكريما لها وبالثاني صرح - [00:19:53](#)

ابن داود من اصحابنا في شرح المختصر من الشافعية بشرح مختصر الذي هو واذا قلنا بالاول فظاهره اكمال الوضوء وهو اصح قولي الشافعي رحمه الله وله قول اخر انه يؤخر غسل رجليه - [00:20:15](#)

عملا بظاهر حديث ميمونة والخلاف عند مالك ايضا وله قول ثالث انه ان كان الموضع نظيفا فلا يؤخر وان كان وسخا او الماء قليلا اخر جمعا بين الاحاديث واجاز ابو حنيفة التأخير - [00:20:40](#)

فصل صاحب المبسوط التفصيل السابق عن مالك وادعى ابو ثور واهل الظاهر وجوب هذا الوضوء وواجبه بعض اصحابنا اذا كان محدثا مع الجنابة اما الوضوء بعد الغسل اما الوضوء بعد الغسل فعنه مشروع - [00:21:06](#)

انا لا ارى مكانا لقولي فعنه فعلها تصحفت عن فغير مشروع اما الوضوء بعد الغسل فعنهم مشروع فعنه مشروع اقول لعلها تصحفت هكذا في التوضيح لابن الملتن. نعم. فعنه مشروع - [00:21:30](#)

ولعلها تصحفت الى ام عن غير فغير مشروع اذ لم يحصل منه حدث وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعده لا يتوضأ بعده كما رواه الترمذي والحاكم وصححه - [00:21:51](#)

وما روي عن ابي البخري عن علي انه كان يتوضأ بعد الغسل ومنقطعون ومحمول على انه اه عرض عارض يوجبه عارض يوجبه واما حديث عائشة انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة - [00:22:11](#)

توضأ وضوءه للصلاة فالمراد هو الله اعلم كان اذا اراد الاغتسال واما ابن شاهين فقال حديث غريب صحيح ثم زعم انه منسوخ ولا حاجة الى ادعاء ذلك ولا حاجة الى ادعاء ذلك. نعم. لضعفه ضعف الحديث ما نحتاج الى ان نقول - [00:22:38](#)

آ حديث غريب صحيح ثم زعم انه منسوخ لا حاجة الى ذلك لانه ضعيف. منقطع ضعيف وما يحتاج الى تأويل اذا لم يصح الحديث ويحسن او يكون قابل للاحتجاج اما صحيح او حسن - [00:23:13](#)

فلا تتكلف اعتباره. هم هاتوا اول ولا تطول عليه نعم بهذا شيخنا الكريم نصل الى نهاية هذه الحلقة جزاكم الله خيرا شيخنا الكريم وبارك الله فيكم وفي علمكم كان معنا مستمعينا الكرام شارحا - [00:23:34](#)

لهذا الكتاب العظيم كتاب التجريد الصريح لاحاديث لاحاديث الجمع الصحيح معالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير عضو هيئة كبار العلماء عضو اللجنة الدائمة للافتاء سابقا شكر الله له وشكر لكم ايضا مستمعينا الكرام حسن متابعتكم - [00:23:51](#)

نسأل الله جل وعلا ان يفقهنا واياكم في دينه وان يعلمنا واياكم ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا واياكم علما وهدي وتوفيقا انه سميع مجيب الدعاء. حتى الملتقى بكم في حلقات قادمة ايها الكرام نستودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته -

[00:24:07](#)

السلام - [00:24:23](#)